عظم الخير من نفسه والبر بالوالدين والتواضع والمخاطبة بلين الكلام والتوبة والتعاون على البر
والتقوى والتؤدة وهي التأني والتثبت في الامور والرفق فيها والتغافل عن زلل الناس وتحمل
الاذى والتسليم والرضاء لمجاري القدر والمجاهدة وهي حمل النفس على خلاف هواها والحلم وحفظ
الامانة والعهد والورع والخوف من الله ورحمة الصغار والمساكين واليتيم والحيوان والمريض والسخاء
والسماحة وسلامة الصدر والشكر والصبر والصدق والصداقة وصلة الرحم والصمت والعفة والعفو
والعدل والقيام بحق الغير وقبول الحق وقضاء حوائج الناس وكظم الغيظ والنصح ووفاء العهد
وهضم النفس والذي ذكرنا هنا من الاخلاق الحميدة وهو امهاتها واصولها وقد ذكر في كتب الاخلاق
مستوفى مع فضائلها وايات واثار وردت فيها ومن اراد التفصيل فليطلبه فيها وفيما ذكرنا مقنع وبالجملة فالرجل
بحسن خلقه ليصل الى اعلى درجة في الجنة كما انه بسوء خلقه ليبلغ اسفل دركة في جهنم ومن الله التوفيق

القسم الرابع في الواجبات كتاب الطهارة قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين فاركان الوضوء اربعة غسل الوجه مع ما بين العذار
والاذن وغسل اليدين مع المرفقين وغسل الرجلين مع الكعبين مرة واحدة والتثليث سنة ومسح ربع
الرأس ولا بأس فيه التثليث بل السنة فيه الاستيعاب بالمسح والوجه من اعلى الجبهة الى اسفل الذقن طولا
وما بين شحمتي الاذنين عرضا وغسل اصول جميع اللحية فرض والمسترسل منها سنة مسحه ولا يعاد الوضوء
بحلق رأسه او قلم ظفره ولا يغسل ما تحت جلدة على قرحة توضأ وامر الماء على تلك الجلدة ثم سقطت ولو كان
في اعضائه شقاق غسله ان لم يضر والا يمسح عليه وان ضره ايضا تركه ويغسل ما حوله وسننه البدء
بالتسمية والنية وغسل اليدين الى الرسغين واذا لم يكن معه ما يغترف به ويداه نجستان فانه يأمر غيره ان يغترف
بيده ويغسل يديه بالماء المتقاطر وان لم يجد يرسل في الماء منديلا فيغسل اليمنى بقطراته ثم اليسرى كذلك فان لم يجد
يرفع الماء بفمه فيغسل يديه وان لم يقدر يتيمم ويصلي ولا اعادة والسواك وعند فقده فبالاصبع وغسل الفم
والانف كل بمياه الثلاث مع المبالغة لغير الصائم وتخليل الاصابع وتثليث الغسل المستوعب والترتيب
والتتابع قبل الجفاف والدلك ومستحبه التيامن ومسح الرقبة لا الحلقوم فان مسحه بدعة ومن ادابه استقبال
القبلة ان امكن وادخال خنصره في اذنه وتقديمه على الوقت لغير المعذور وتحريك خاتمه ان كان واسعا والا
ففرض وعدم التكلم بكلام الناس والجلوس في مكان مرتفع والدعاء بالادعية المأثورة بان يقول في ابتدائه
بسم الله العظيم والحمد لله على دين الاسلام نويت ان اتوضأ رفعا للحدث وتقربا الى الله تعالى وعند المضمضة
اللهم اعني على تلاوة القران وذكرك وشكرك وحسن عبادتك وعند الاستنشاق اللهم ارحني رائحة الجنة

افاد انه لا وجب الوضوء ولا الغسل والا المقدمة
منه

وعند غسل الوجه اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه اوليائك وعند غسل اليمين اللهم اعطني كتابي بيميني وحاسبني حسابا
يسيرا وعند غسل اليسرى اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من وراء ظهري ولا تحاسبني حسابا عسيرا وعند مسح رأسه
اللهم اظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك وعند مسح اذنيه اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون
احسنه وعند مسح عنقه اللهم اعتق رقبتي من النار وعند غسل رجله اليمنى اللهم ثبت قدمي على الصراط يوم تزول
فيه الاقدام وعند غسل رجله اليسرى اللهم اجعل سعيي مشكورا وذنبي مغفورا وعملي مقبولا وتجارتي لن تبور بفضلك
يا اكرم الاكرمين والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد الوضوء وان يقول في عقيبه اللهم اجعلني من التوابين
واجعلني من المتطهرين واجعلني من عبادك الصالحين برحمتك يا ارحم الراحمين ومكروهه لطم الوجه بالماء
والاسراف والتقتير بحيث يقرب الى حد الدهن وتثليث المسح والزيادة على الثلاث والنقصان منه في الغسل
وينقضه خروج نجس من البدن ان سال وحده ان يعلو فينحدر واما في السبيلين فبمجرد الظهور فيهما فينقض
وخروج ريح او دودة او حصاة من دبر او قبل وقيء ملاء الفم من اي شيء كان الا بلغما ويجمع ما قاء قليلا
قليلا ان اتحد السبب وهو الغثيان والقيء نجس مغلظ ولو من صبي ولو لدم اسنانه تعتبر المساواة وان كان
اقل لا ينقض وينقضه علقة مصت عضوا وامتلأت دما والجنون والسكر والاغماء وقهقهة بالغ
في الصلوة والنوم مستندا لا النعاس وينقضه مباشرة فاحشة لامس ذكر وامرأة ولو في عينه رمد والدمع
منها يسيل لوجع فهو ناقض وان استمر صار ذا عذر ولو تيقن بالطهارة وشك في الحدث او بالعكس
اخذ باليقين والغسل فرض بخروج مني منفصل عن محله بشهوة يقظان او نائما فلو انفصل بلا شهوة
كان سقط من كان مرتفع او حمل شيئا ثقيلا فانزله لا يجب ولو وجدت عند الانفصال لا عند الخروج
بان امسك ذكره حتى سكنت شهوته ثم خرج يجب وبرؤية مستيقظ منيا في ثوبه او بدنه وان لم يتذكر
الاحتلام لا ان تذكر ولم ير بللا اصلا او رأى بللا ويتيقن انه مذي وبايلاج حشفة في احد سبيلي ادمي ويجب
عليهما وان لم ينزل احدهما وبانقطاع حيض وكذا بانقطاع نفاس وفرضه ثلاثة غسل الفم
والانف وجميع بدنه وسننه غسل يديه في ابتدائه والنية بقلبه ويقول بلسانه نويت الغسل
لرفع الجنابة وغسل فرجه ونجاسة في بدنه ان كانت والوضوء قبله وتثليث الغسل باديا من الرأس
ثم منكبه الايمن ثم الايسر مع دلك كل عضو ويكفي بالمرأة بل اصول شعرها المضفور وان كان منقوضا
يجب غسله وكذا يجب على الرجل نقض ضفيرته مطلقا ولو كان خاتمه ضيقا حركه وهو واجب
على الاحياء كفاية غسل الميت المسلم ولو غريقا في البحر ويكفي ان يحركه فيه بنية الغسل وكذا يجب
الغسل على من اسلم جنبا وسن لصلاة الجمعة وعيد والدخول في الاحرام وللوقوف في عرفات وفي

Copyright © King Saud University